



الاتحاد السعودي لكرة اليد
SAUDI HANDBALL

الاتحاد السعودي لكرة اليد

لائحة

تنظيم أوضاع اللاعبين

2023

المحتويات

الفصل الأول: التعريفات ٦

المادة (١) التعريفات ٦

الفصل الثاني أهداف اللائحة ونطاق تطبيقها ٨

المادة (٢) أهداف اللائحة ٨

المادة (٣) نطاق تطبيق اللائحة ٨

الفصل الثالث: الإدارة وتشكيلها وإجتماعاتها وإختصاصاتها ٩

المادة (٤) تشكيل الإدارة ٩

المادة (٥) إجتماعات الإدارة ٩

المادة (٦) إختصاصات الإدارة ٩

الفصل الرابع التزامات اللاعبين والأندية ١٠

المادة (٧) التزامات اللاعب ١٠

المادة (٨) إلتزامات الأندية ١١

الفصل الخامس تسجيل اللاعبين وأهلية المشاركة ١٣

المادة (٩) اللاعب السعودي ١٣

المادة (١٠) اللاعب الأجنبي ١٤

المادة (١١) اللاعب المواليد ١٥

المادة (١٢) بطاقات اللاعبين ١٧

المادة (١٣) أهلية مشاركته اللاعب ١٧

المادة (١٤) إجراءات تسجيل اللاعبين السعوديين ١٧

المادة (١٥) التواقيع الحرة ١٨

المادة (١٦) الإعترال ١٩

الفصل السادس فترات التسجيل ٢٠

المادة (١٧) فترات التسجيل ٢٠

الفصل السابع عقود اللاعبين السعوديين ٢١

المادة (١٨) عقود اللاعبين السعوديين وشروطها ٢١

المادة (١٩) أجور اللاعبين ٢٢

الفصل الثامن انتقال وإعارة اللاعبين وبدل الإنتقال ٢٤

المادة (٢٠) إنتقال اللاعبين ٢٤

المادة (٢١) الإعارة ٢٤

المادة (٢٢) التعويض عن بدل التدريب للاعبين من عمر ٢١ عاما فأكثر ٢٥

الفصل التاسع الإلتزام بسداد المستحقات وإستقرار العقود ٢٧

المادة (٢٣) إحترام العقود ٢٧

المادة (٢٤) التأخر في دفع المستحقات ٢٧

المادة (٢٥) إثبات سداد إلتزامات الأندية ٢٨

الفصل العاشر العقوبات ٢٩

المادة (٢٦) العقوبات ٢٩

المادة (٢٧) إيقاع العقوبات ٢٩

الفصل الحادي عشر الإبلاغ بالمخاطبات والقرارات ٣٠

المادة (٢٨) الإبلاغ بالقرارات ٣٠

الفصل الثاني عشر الإستئناف ٣١

المادة (٢٩) الإستئناف ٣١

الفصل الثالث عشر الشكاوى والمنازعات ٣٢

المادة (٣٠) الشكاوى ٣٢

المادة (٣١) المنازعات ٣٢

الفصل الرابع عشر أحكام عامة ٣٣

المادة (٣٢) بداية ونهاية يوم العمل ٣٣

المادة (٣٣) الموسم الرياضي ٣٣

المادة (٣٤) التعارض مع نصوص اللائحة ٣٣

المادة (٣٥) تفسير اللائحة ٣٣

المادة (٣٦) سريان اللائحة ٣٣

ملحق ١ ٣٤

ملحق ٢ ٤٨

الفصل الأول: التعريفات

المادة (1) التعريفات

يقصد بالألفاظ والعبارات التالية أيما وردت في هذه اللائحة ، المعاني المبينة أمام كل منها ، وتنطبق الإشارة إلى المفرد على الجمع والعكس صحيح ، ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

المملكة	المملكة العربية السعودية.
الوزارة	وزارة الرياضة
اللجنة الأولمبية	اللجنة الأولمبية والبارالمبية السعودية
الإتحاد	الإتحاد السعودي لكرة اليد.
المجلس	مجلس إدارة الإتحاد السعودي لكرة اليد.
الإتحاد الدولي	الإتحاد الدولي لكرة اليد (IHF).
الإتحادات الإقليمية	هي الإتحاد الآسيوي لكرة اليد أو الإتحاد العربي لكرة اليد.
النظام الأساسي	النظام الأساسي للإتحاد السعودي لكرة اليد.
اللائحة	لائحة تنظيم أوضاع اللاعبين بالإتحاد السعودي لكرة اليد.
الإدارة	إدارة تنظيم أوضاع اللاعبين بالإتحاد السعودي لكرة اليد.
النادي	كيان رياضي له شخصية اعتبارية مستقلة مرخص له من وزارة الرياضة وعضو في إتحاد رياضي
أو أكثر ، ويخضع لإشراف الوزارة ومتابعتها في النواحي الإدارية والمالية.	هيئة تحكيمية مستقلة بالاتحاد السعودي لكرة اليد تهدف لتحقيق العدالة والحفاظ على حقوق الأطراف وتستند في ممارستها أعمالها واختصاصاتها الى العقود والاتفاقيات المبرمة بين الأطراف ما لم تخالف النظام العام المنصوص عليه في الأنظمة واللوائح المحلية أو الدولية.
لجنة فض المنازعات	هيئة تحكيمية مستقلة بالإتحاد السعودي لكرة اليد تهدف لتحقيق العدالة والحفاظ على حقوق الأطراف وتستند في ممارستها أعمالها وإختصاصاتها إلى العقود والاتفاقيات المبرمة بين الأطراف ما لم تخالف النظام العام المنصوص عليه في الأنظمة واللوائح المحلية أو الدولية.
اللعبة	لعبة كرة اليد.

الموقع الإلكتروني المعتمد لدى الوزارة الذي يحتوي على خصائص تعين على إنجاز المتطلبات والإجراءات الواردة في هذه اللائحة والمرتبطة بها من خلاله عمل عدة إجراءات تستفيد منها الأندية الرياضية والاتحاد.	النظام الرقمي
إدراج أسماء اللاعبين الذين يرغب النادي إستمرارهم في الموسم الجديد.	التثبيت
رفع درجة اللاعب العمرية إلى الدرجة التي تليها.	التصعيد
تحديد الفئة العمرية لكل درجة في اللعبة.	التصنيف
إزالة تسجيل لاعب مقيد في أحد الأندية في النظام الرقمي.	التنسيق
اللاعب السعودي وغير السعودي المسجل لأي نادي منتسب للإتحاد ذكراً أو أنثى.	اللاعب
الفترة الزمنية التي تجري فيها المسابقات والبطولات والمباريات التي ينظمها ويحددها الاتحاد.	الموسم الرياضي
شخص طبيعي يقدم لاعباً إلى ناد أو أندية مختلفة بهدف التفاوض أو إعادة التفاوض بشأن عقد عمل أو تقديم ناديين لبعضهما البعض بهدف إبرام عقد عمل أو اتفاقية النقل ، مرخص له من الاتحاد الدولي لكرة اليد او الاتحاد السعودي لكرة اليد.	الوكيل
بوابة إلكترونية من مركز المعلومات الوطني بالمملكة كأداة تَحَقُّق والتي هي في حقيقتها تعتبر هوية رقمية وترتبط بشخص الفرد وتمثل هويته في التعاملات الإلكترونية.	النفاذ الوطني
نظام إلكتروني تابع لوزارة الداخلية السعودية يتضمن المعلومات الشخصية للمواطنين السعوديين والمقيمين ويتيح لهم إجراء المعاملات الخاصة بهم.	نظام أبشر
هو النادي الأخير للاعب المسجل فيه لمدة لا تقل عن ستة (6) سنوات متتالية بشرط ألا تقل مدة تسجيله من تلك المدة عن ثلاث (3) في الفئات السنية.	النادي الأصلي
اللاعب الذي إنضم لبرنامج التدريب الأولمبي السعودي أو شارك في البطولات الرسمية أو البطولات أو المباريات الودية للمنتخبات بجميع فئاتها خلال العامين الماضيين.	اللاعب الدولي

الفصل الثاني أهداف اللائحة ونطاق تطبيقها

المادة (2) أهداف اللائحة

- 1 - 2 تنظيم أوضاع اللاعبين و إنتقالاتهم بين الأندية.
- 2 - 2 تنظيم العلاقة التعاقدية بين اللاعبين والأندية.
- 3 - 2 وضع ضوابط التسجيل والتسجيل والتصعيد والتصنيف والتنسيق و إنتقال وإعارة اللاعبين.
- 4 - 2 تنظيم التسويات الودية بين اللاعبين والأندية.
- 5 - 2 المحافظة على حقوق اللاعبين والأندية.

المادة (3) نطاق تطبيق اللائحة

- 1 - 3 اللائحة هي المصدر الرئيس للقواعد المنظمة لأوضاع اللاعبين وأهلية مشاركتهم في المنافسات التي يشرف عليها ويشترك فيها الإتحاد محلياً وخارجياً.
- 2 - 3 اللائحة هي المصدر الوحيد لضوابط تسجيل اللاعبين و إنتقالاتهم بين الأندية.
- 3 - 3 تطبق أحكام التسويات الودية في الشكاوى بين اللاعبين والأندية والوكلاء على القضايا المحلية.

الفصل الثالث: الإدارة وتشكيلها وإجتماعاتها واختصاصاتها

المادة (4) تشكيل الإدارة

- 1 - 4 تتشكل الإدارة من المدير التنفيذي بصفته وعدد إثنان أو أكثر من الموظفين و المتعاونيين يتم تعيينهم من المدير التنفيذي نفسه .
- 2 - 4 تتشكل الإدارة من موظفين لإدارة العمل الإداري ، بما فيهم موظفين ذوي خبرة بالتعاقدات.

المادة (5) إجتماعات الإدارة

- 1 - 5 يتولى المدير التنفيذي إجتماعات الإدارة وفي حال غيابه يعين من ينوب بديلا عنه من ذوي الكفاءة والإختصاص.
- 2 - 5 للمدير التنفيذي أو من ينوب عنه الحق في عقد إجتماعات عن طريق وسائل الاتصال في حالة إقتضاء الأمر .

المادة (6) إختصاصات الإدارة

- 1 - 6 تختص الإدارة بتطبيق هذه اللائحة والنظر في كافة الأمور التي تتعلق بشؤون وأوضاع وإنتقالات اللاعبين بوجه عام.
- 2 - 6 وضع وإعداد القواعد والنظم والتعاميم التي تحكم العلاقة بين اللاعبين والأندية والوكلاء وإعداد ما يلزم من النماذج التي يتعين على الأندية واللاعبين والوكلاء الإلتزام بها.
- 3 - 6 دراسة طلبات التسجيل وإعادة التسجيل وتجديد عقود اللاعبين والموافقة والتصديق على طلبات التسجيل وطلبات تعديل عقود اللاعبين أو إلغائها.
- 4 - 6 إصدار البرنامج الزمني لتسجيل و إنتقال اللاعبين بالتعاون مع لجنة المسابقات.
- 5 - 6 متابعة تطبيق اللائحة والرفع للجنة الانضباط لإتخاذ القرارات والعقوبات بشأن مخالفتها.
- 6 - 6 التسويات الودية في النزاعات والتي تنشأ بين اللاعبين والأندية.
- 7 - 6 تشكيل لجنة من ذوي الإختصاص في الحالات التي لم يرد بشأنها نص في هذه اللائحة.
- 8 - 6 تعديل اللائحة والرفع للمجلس للإعتماد.

الفصل الرابع التزامات اللاعبين والأندية

المادة (7) التزامات اللاعب

يلتزم اللاعب بالتالي:

- 1 - 7 الأنظمة واللوائح والقرارات الصادرة من النادي والاتحاد والوزارة واللجنة الأولمبية والبارالمبية واللجنة السعودية للرقابة على المنشطات ومركز التحكيم الرياضي والاتحادات الإقليمية والدولية ومواد العقد.
- 2 - 7 الإنضمام للمنتخبات الوطنية فور طلبه وفق ما تنص عليه اللوائح المحلية والدولية.
- 3 - 7 المشاركة في المباريات الرسمية والودية والتدريبات والمعسكرات والأنشطة التي يقيمها النادي والمنتخب والأعمال المنصوص عليها في العقد المبرم معه ، ما لم تكن حالة اللاعب الصحية لا تسمح بذلك بموجب تقارير طبية معتمدة من النادي أو المنتخب.
- 4 - 7 الحفاظ على اللياقة البدنية والمثول للإختبارات الفنية والطبية والفحوصات الدورية المطلوبة والعلاج تحت إشراف النادي أو المنتخب وإجراء فحوصات اللجنة السعودية للرقابة على المنشطات.
- 5 - 7 التحلي بالأخلاق والروح والأعراف الرياضية والالتزام بالأنظمة المحلية.
- 6 - 7 عدم المشاركة في أي نشاط رياضي أو اللعب في المباريات الودية لغير ناديه إلا بعد الحصول على الموافقة الخطية من قبل النادي.
- 7 - 7 الالتزام بالزي الموحد المعتمد من قبل إدارة النادي أثناء التواجد مع بعثة الفريق في المعسكرات التدريبية والمطارات والفنادق وفي كل مناسبة يتعلق بتمثيل النادي بشكل رسمي.
- 8 - 7 عدم مخالفة تعليمات مدربي وإداريين الفريق بما يخدم المصلحة العامة للفريق.
- 9 - 7 إبلاغ النادي في حالة مغادرته المملكة أثناء سريان الموسم الرياضي أو الإجازات.
- 10 - 7 عدم قبول أي دعم مادي أو هدايا من أي جهة دون الحصول على موافقة النادي.

- 11 - 7 عدم الإعتزال خلال فترة سريان العقد بدون موافقة النادي إلا في حالة الظروف القاهرة والتي يقبلها النادي.
- 12 - 7 إحترام الإتفاقيات والعقود المبرمة مع الرعاية الرسميين للنادي والمنتخب.
- 13 - 7 إخطار النادي بإصابته أو مرضه وعدم إستخدام علاج طبي دون علم طبيب النادي أو المنتخب ، عدا الحالات الطارئة وإلتزامه بالعلاج المقرر له من النادي أو من المنتخب.
- 14 - 7 المحافظة على أسرار النادي وعدم الإساءة له أو لمنسوبيه أو الجماهير أو الرعاية بأي شكل من الأشكال.
- 15 - 7 الإلتزام باللوائح الداخلية والقرارات الصادرة من النادي والمنتخب.
- 16 - 7 تحمل ما يترتب على مخالفة اللاعب للأنظمة والقوانين العامة للدول المقام فيها البطولات أو المعسكرات الدولية.
- 17 - 7 تحمل قيمة المخالفات والغرامات الصادرة تجاهه من الإتحاد السعودي أو الإتحادات الإقليمية.

المادة (8) إلتزامات الأندية

تلتزم الأندية بالتالي:

- 1 - 8 تلتزم بالأنظمة واللوائح والقرارات الصادرة من الإتحاد والوزارة واللجنة الأولمبية والبارالمبية واللجنة السعودية للرقابة على المنشطات ومركز التحكيم الرياضي والإتحادات الإقليمية والدولية ومواد العقد.
- 2 - 8 يكون الرئيس التنفيذي هو ممثل النادي في المخاطبات وتوقيع العقود والنماذج.
- 3 - 8 تقديم تقرير حساب ختامي نهاية كل موسم يوضح الإلتزامات تجاه عقود اللاعبين.
- 4 - 8 التكفل بعلاج اللاعبين من الإصابات الرياضية ، أو أي حادث ، أو إصابة ، أو معالجة طبية قد يحتاجها اللاعب والتي تم تحملها بموجب إحالة من طبيب النادي وكذلك التي تمتد أثارها بعد نهاية مدة التعاقد.
- 5 - 8 الإلتزام بقيد عدد اللاعبين في كل درجة بحسب الأعداد المقررة من الإتحاد.

- 6 - 8 تزويد الإدارة (الاتحاد) بنسخة من المخالصات المالية عند إنتهاء عقد اللاعب.
- 7 - 8 الإحتفاظ بسجل لكل لاعب يتضمن العقود والمخاطبات وسداد الإلتزامات والقرارات الصادرة تجاهه.
- 8 - 8 يلتزم النادي بالسماح للاعب بالإنضمام إلى منتخب بلاده وذلك وفقاً لما تنص عليه لائحة أوضاع وإنتقال اللاعبين الصادرة من الإتحاد الدولي لكرة اليد.
- 9 - 8 توثيق سجل الحضور والغياب للاعبين وتزويد الإدارة بنسخة منه حال طلبها.
- 10 - 8 على الأندية قبل إبرام عقود اللاعبين مراعاة قدرتها المالية على الإلتزام بها.
- 11 - 8 توقيع عقد مع أي لاعب عمره 21 سنة فما فوق.

الفصل الخامس تسجيل اللاعبين وأهلية المشاركة

المادة (9) اللاعب السعودي

يشترط لتسجيل اللاعبين ما يلي:

- 1 - 9 ألا يقل عمر اللاعب عن سبع سنوات.
- 2 - 9 موافقة اللاعب على التسجيل عن طريق خدمة النفاذ الوطني أو نظام أبشر.
- 3 - 9 يشترط موافقة ولي الأمر على التسجيل والانتقال لمن هم دون عمر 17 سنة.
- 4 - 9 يجب مصادقة الإدارة على عقود اللاعبين الذين تبلغ أعمارهم 21 عاما وأكثر ، قبل تسجيله في النظام الرقمي.
- 5 - 9 يسدد النادي رسوم إدارية قدرها (500) خمسمائة ريال سعودي للإتحاد مقابل إجراءات تسجيل اللاعبين المرتبطين بعقود.
- 6 - 9 تسجيل اللاعب في النظام الرقمي لتسجيل اللاعبين.
- 7 - 9 تكون مدة قيد اللاعب في النظام الرقمي هي (موسم رياضي واحد أو موسمين أو ثلاثة مواسم رياضية) ، حسب إتفاق اللاعب مع النادي بعد إنتهاء فترة القيد دون الإتفاق على إعادة القيد بين اللاعب والنادي يتم تنسيق اللاعب آليا عبر النظام الإلكتروني في اليوم الأخير من الموسم الرياضي الأخير للاعب.
- 8 - 9 أن يكون لائقا صحيا ويحضر نموذج كشف طبي صادر من أحد المستشفيات أو المراكز المعتمدة من وزارة الصحة وذلك عند التسجيل وعند بداية كل موسم رياضي.
- 9 - 9 صورة من الهوية الوطنية أو سجل الاسرة لمن هم دون سن الـ 10 سنوات.
- 10 - 9 صورة شخصية ملونة.
- 11 - 9 لا يجوز تسجيل لاعب جديد مسجل لنادٍ آخر في إتحاد لعبة جماعية أو فردية.
- 12 - 9 لا يجوز تسجيل لاعب جديد سبق إيقافه أو شطبه من الإتحاد أو من أي إتحاد رياضي أثناء فترة سريان العقوبة.

- 9 - 13 يسمح بتجديد تسجيل اللاعب الموقوف من قبل ناديه أو بقرار من الإتحاد بكشوف ناديه الحالي.
- 9 - 14 لا يجوز للاعب أن يسجل لناديين في وقت واحد.
- 9 - 15 لا يحق للاعب تمثيل أكثر من ناديين إثنين خلال الموسم ، ويحق للإتحاد إستثناء بعض البطولات من ذلك.
- 9 - 16 يجوز تصنيف اللاعب بدرجة أعلى من درجته ، ولا يسمح له حينها باللعب في الدرجة الأدنى بالموسم الرياضي الذي صنف فيه.
- 9 - 17 في حال وفاة اللاعب يحق للنادي تسجيل لاعب بديل عنه خارج فترة التسجيل.
- 9 - 18 إذا حدث خلاف بين ناديين على تسجيل لاعب فسيتم تثبيته في كشوف النادي الذي بدأ تسجيله أولاً بصورة نظامية بالحاسب الآلي.

المادة (10) اللاعب الأجنبي

- 10 - 1 يحق للأندية المشاركة في بطولة الدوري الممتاز أو دوري الدرجة الأولى التعاقد مع عدد من اللاعبين الأجانب بحسب الاعداد المقررة وخلال الفترات التي يحددها الاتحاد.
- 10 - 2 يتقدم النادي بطلبه للإتحاد لتسجيل اللاعب الأجنبي مرفقاً بالوثائق التالية:
- 10 - 3 نموذج طلب تسجيل لاعب أجنبي.
- 10 - 4 عدد ثلاث نسخ من العقد المبرم بين اللاعب والنادي.
- 10 - 5 نموذج إقرار من اللاعب بأنه غير مرتبط بأي عقد مع ناد آخر.
- 10 - 6 صورة من جواز سفر اللاعب ، وهو الوثيقة الوحيدة المعتبرة لتحديد جنسية اللاعب.
- 10 - 7 يسدد النادي رسوم إدارية قدرها (500) خمسمائة ريال سعودي للإتحاد مقابل إجراءات تسجيل اللاعب.
- 10 - 8 إذا كان يلعب خارج قارة آسيا يتم ارفاق إثبات سداد رسوم تحويل مبلغ (1500) فرنك سويسري للإتحاد المقيد به اللاعب ومبلغ (1500) فرنك سويسري للاتحاد الدولي لكرة اليد.

- 9 - 10 إذا كان يلعب داخل قارة آسيا يتم إرفاق إثبات سداد رسوم تحويل مبلغ (1000) دولار أمريكي للاتحاد المقيد به اللاعب ومبلغ (1000) دولار أمريكي للاتحاد الآسيوي لكرة اليد.
- 10 - 10 العقود المبرمة بين الأندية واللاعبين لا تعتبر نافذة المفعول إلا بعد المصادقة عليها من قبل الاتحاد وتزويد الأندية واللاعبين بصورة منها.
- 11 - 10 لا يعتبر تسجيل اللاعب مكتملاً إلا إذا تسلم الاتحاد أصل وثيقة إنتقاله الصادرة من آخر اتحاد مسجل به ويتم تسجيله في البوابة الرقمية ، ويمكن للاتحاد كحالة إستثنائية ولمرة واحدة فقط السماح للاعب بالمشاركة إذا وصلت موافقة الاتحاد أثناء الاجازة الرسمية على أن تستكمل إجراءات التسجيل في بداية العمل الرسمي.
- 12 - 10 النادي الذي يرغب في تجديد عقد اللاعب عليه أن يتقدم للاتحاد بطلب للموافقة على تجديده عقده مرفقاً بالوثائق المشار إليها في المادة (10) من هذه اللائحة.
- 13 - 10 إذا حصل اللاعب الأجنبي على جواز السفر السعودي يحق للنادي تسجيل لاعب أجنبي بديل عنه خارج فترة التسجيل.
- 14 - 10 في حال وفاة اللاعب الأجنبي يحق للنادي تسجيل لاعب أجنبي بديل عنه خارج فترة التسجيل.
- 15 - 10 يتم اعتماد التوقيع الإلكتروني في العقود المرسلة على البريد الإلكتروني للاتحاد ، وتكون تحت مسؤولية النادي المرسل.

المادة (11) اللاعب المواليد

- 1 - 11 يحق للأندية التعاقد مع لاعبين أجانب من مواليد المملكة بحسب الأعداد المقررة وخلال الأوقات التي يحددها الاتحاد.
- 2 - 11 يقدم النادي طلبه للاتحاد لتسجيل اللاعب المواليد مرفقاً بالوثائق التالية:
- 1 - 2 - 11 نموذج طلب تسجيل لاعب مواليد.
- 2 - 2 - 11 عدد ثلاث نسخ من العقد المبرم بين اللاعب والنادي إذا كان عمره أكثر من 18 عاماً ويمكن للاعب دون 18 عاماً توقيع عقد بشرط موافقة ولي أمره.

- 11 - 2 - 3 لمن هم دون 18 عاماً يجب توقيع نموذج إقرار من اللاعب أو ولي الأمر بأنه غير مرتبط بأي عقد آخر مع ناد آخر.
- 11 - 2 - 4 يشترط أن تكون لديه إقامة نظامية سارية المفعول.
- 11 - 2 - 5 صورة من الإقامة أو جواز سفر اللاعب سارية المفعول.
- 11 - 2 - 6 صورة من شهادة الميلاد التي تثبت ولادته داخل المملكة صادرة من الجهة الرسمية المحلية ، ويجب إثبات مكان الميلاد في جواز سفر اللاعب الساري المفعول.
- 11 - 2 - 7 نموذج موافقة ولي الأمر على التسجيل والانتقال لمن هم دون عمر 18 سنة.
- 11 - 2 - 8 يجب توقيع تعهد من اللاعب أو ولي الأمر بأنه لم يشارك مع أي منتخب في العامين السابقين.
- 11 - 2 - 9 يجب توقيع تعهد من اللاعب أو ولي الأمر بأنه لن يشارك مع أي منتخب طوال فترة قيده كلاعب مواليد في الاتحاد ، وفي حال تمت مشاركة اللاعب مع أي منتخب خلال فترة تسجيله كلاعب مواليد يتم إسقاط قيده كلاعب مواليد من قبل الاتحاد.
- 11 - 3 يجب أن يتطابق تاريخ الميلاد في شهادة الميلاد مع جواز السفر أو بطاقة الإقامة ، ويجب أن يتطابق مكان الميلاد في جواز السفر.
- 11 - 4 يسدد النادي رسوم إدارية قدرها (500) خمسمائة ريال سعودي للإتحاد مقابل إجراءات تسجيل اللاعب.
- 11 - 5 إذا كان اللاعب مسجلاً في أي نادي خارج المملكة يتم طلب الوثائق التالية من قبل الاتحاد:
- 11 - 5 - 1 شهادة الانتقال الدولية معتمدة من الاتحاد الدولي لكرة اليد إذا كان الانتقال من خارج قارة آسيا أو من الاتحاد الآسيوي لكرة اليد في حالة الانتقال قارة آسيا.
- 11 - 5 - 2 إذا كان يلعب خارج قارة آسيا يتم إرفاق إثبات سداد رسوم تحويل مبلغ (1500) فرنك سويسري للإتحاد المقيّد به اللاعب ومبلغ (1500) فرنك سويسري للإتحاد الدولي لكرة اليد.
- 11 - 5 - 3 إذا كان يلعب داخل قارة آسيا يتم إرفاق إثبات سداد رسوم تحويل مبلغ (1000) دولار أمريكي للإتحاد المقيّد به اللاعب ومبلغ (1000) دولار أمريكي للاتحاد الآسيوي لكرة اليد.
- 11 - 6 لا يعتبر تسجيل اللاعب مكتملاً إلا إذا تسلم الاتحاد أصل وثيقة إنتقاله الصادرة من آخر إتحاد مسجل به.

- 7 - 11 النادي الذي يرغب في تجديد عقد اللاعب عليه أن يتقدم للإتحاد بطلب للموافقة على تجديده عقده مرفقاً بالوثائق المشار إليها في المادة (11) من هذه اللائحة.
- 8 - 11 إذا حصل اللاعب المواليد على جواز السفر السعودي يحق للنادي تسجيل لاعب مواليد بديل عنه خلال فترة التسجيل.
- 9 - 11 في حال وفاة اللاعب المواليد يحق للنادي تسجيل لاعب مواليد بديل عنه خارج فترة التسجيل.

المادة (12) بطاقات اللاعبين

- 1 - 12 تقوم الأندية بإصدار بطاقات اللاعبين في الموسم الرياضي من خلال النظام الرقمي.
- 2 - 12 تنتهي صلاحية البطاقة الصادرة للاعب بانتهاء فترة قيده في النظام الرقمي أو عند تصعيد اللاعب إلى الدرجة الأعلى أو عند إعارته أو إنتقاله لنادي آخر.

المادة (13) أهلية مشاركته اللاعب

- 1 - 13 تلتزم الأندية بتنفيذ ما نصت عليه اللوائح بخصوص مشاركة اللاعبين المسجلين بالدرجة الأدنى للدرجة الأعلى.
- 2 - 13 يحق للاعب أن يشارك مع ناديه بعد إنتهاء إجراءات التسجيل في النظام الرقمي وحصوله على البطاقة الخاصة مع مراعاة ضوابط المسابقة التي ينظمها الإتحاد.

المادة (14) إجراءات تسجيل اللاعبين السعوديين

- يتم تسجيل اللاعبين المستجدين في اللعبة من قبل النادي من خلال النظام الرقمي وفقاً للإجراءات التالية:
- 1 - 14 يقوم الموظف المسؤول في النادي بتسجيل اللاعب في النظام الرقمي وفقاً للنموذج المعتمد في النظام والقيام بما يلي:
- 1 - 1 - 14 إستيفاء البيانات الشخصية للاعب ورفع صورة المستندات الثبوتية المطلوبة.
- 2 - 1 - 14 تحديد لعبة كرة اليد والدرجة المناسبة.
- 3 - 1 - 14 رفع الكشف الطبي.
- 4 - 1 - 14 توثيق الموافقة على التسجيل عن طريق نظام (النفاز الوطني أو نظام أبشر) لجميع اللاعبين.

- 5 - 1 - 14 تدقيق بيانات اللاعب المسجل من قبل الاتحاد.
- 6 - 1 - 14 اصدار الاتحاد الموافقة على تسجيل اللاعب.
- 7 - 1 - 14 طباعة بطاقة اللاعب من قبل الموظف المختص.
- 2 - 14 في حالة اللاعبين المسموح لهم بتوقيع العقود يجب صدور موافقة ومصادقة الاتحاد على العقد قبل تنفيذ إجراءات التسجيل.

المادة (15) التواقيع الحرة

- 1 - 15 تصبح تواقيع اللاعبين السعوديين حرة في أي من الحالات التالية:
- 1 - 1 - 15 إذا نقص عدد اللاعبين عن الحد الأدنى المحدد من الاتحاد للدرجة بعد نهاية فترة التسجيل والتنسيق والإعارة للاعبين
- 2 - 1 - 15 تصبح تواقيع هؤلاء اللاعبين حرة في اللعبة والدرجة ويسقط تسجيل اللاعب تلقائياً.
- 3 - 1 - 15 إذا زاد عدد اللاعبين عن الحد الأعلى المحددة من الاتحاد لكل درجة بعد نهاية التسجيل والتنسيق والإعارة للاعبين
- 4 - 1 - 15 يشطب تسجيل الأسماء الزائدة بدءاً من أحدثها تسجيلاً ويسقط تسجيل اللاعب تلقائياً.
- 5 - 1 - 15 إذا لم يشارك النادي في بطولات الموسم الرياضي لدرجة ما ، وصدرت تجاهه عقوبة من الاتحاد بذلك فإن قيد اللاعبين بالنادي يسقط بشكل تلقائي.
- 6 - 1 - 15 في حال ثبوت إنتقال مقر إقامة اللاعب لمن هم دون 18 عاماً إلى مدينة أخرى تبعد عن النادي ما يزيد عن 150 كم لغرض مرافقة الأسرة أو لإكمال الدراسة ، فيجوز لولي أمر اللاعب تقديم طلب تنسيق إلى إدارة ناديه وفي حال رفض النادي أو مرور 15 يوماً دون قيام النادي بإسقاطه ، فيمكن له التقدم بطلب للاتحاد مرفقاً به جميع المبررات ، وتقوم الإدارة بدراسته والبت فيه ويتم تعويض النادي عن بدل التدريب بحسب المادة 22 من هذه اللائحة في حالة موافقة الإدارة على إسقاطه والتسجيل لنادي آخر.
- 2 - 15 يحق للاعب الذي أصبح توقيعه حراً بموجب أحكام هذه المادة التسجيل لأي لنادي خارج فترة التسجيل.

المادة (16) الإعتزال

1 - 16 يحق للاعب التقدم لناديه بطلب الاعتزال عن اللعب في أي وقت خلال الموسم الرياضي ، ويشترط موافقة النادي للاعبين المرتبطين بعقود.

2 - 16 في حال رفض النادي طلب إعتزال اللاعب أو عدم الرد على طلبه خلال (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ الطلب فيمكن للاعب التقدم لإدارة تنظيم أوضاع اللاعبين بطلبه ، ويحق لها إتخاذ ما تراه مناسباً. أما فيما يخص اللاعبين المرتبطين بعقود مع أندية ف يتم التقدم للجنة فض المنازعات بالاتحاد السعودي لكرة اليد.

3 - 16 لا يحق للنادي إسقاط اللاعبين المعتزلين من النظام الرياضي خارج فترتي التسجيل.

4 - 16 لا يجوز للاعب المعتزل العودة للعب ثانية داخل أو خارج المملكة إلا بعد مضي موسمين تالين للموسم الذي إعتزل فيه.

5 - 16 يحق للاعب العدول عن الإعتزال قبل مضي موسمين تالين للموسم الذي إعتزل فيه بشرط أن يعود إلى ناديه الأصلي ويسقط هذا الشرط ويصبح توقيع اللاعب حراً في أي من الأحوال التالية:

1 - 5 - 16 إلغاء النادي للعبة.

2 - 5 - 16 عدم رغبة النادي في إعادة تسجيل اللاعب العائد من الاعتزال.

الفصل السادس فترات التسجيل

المادة (17) فترات التسجيل

- 1 - 17 تكون أوقات التسجيل والتنسيق والإعارة خلال فترتي تسجيل تحدد أوقاتها من قبل الإدارة بالتنسيق مع لجنة المسابقات ، ويحق للإدارة فتح فترة أو فترات إضافية إذا إرتأت الإدارة ذلك.
- 2 - 17 يجب على النادي تسجيل الحد الأدنى من عدد اللاعبين للدرجة قبل نهاية فترة التسجيل الأولى.
- 3 - 17 يحق للنادي تنسيق 5 لاعبين بحد أقصى لكل درجة وذلك خلال فترة التسجيل الثانية.
- 4 - 17 تكون حالة التسجيل لفئات الأشبال والبراعم والصغار من الذكور والإناث وجميع فئات اللاعبين مفتوحة طوال السنة.
- 5 - 17 تحدد الإدارة تصنيف الأعمار والحد الأدنى والأعلى لكل فئة قبل بداية كل موسم رياضي.
- 6 - 17 لمعرفة درجة اللاعب عند التسجيل والتصنيف في بداية كل موسم رياضي فإنه تطرح سنة ميلاده من السنة التي يبدأ فيها الموسم الرياضي حسب التقويم الميلادي ما لم يقرر الاتحاد غير ذلك.
- 7 - 17 يتم تنسيق اللاعبين المنتهية فترة تسجيلهم بشكل آلي عن طريق النظام الرقمي.
- 8 - 17 تتم عملية تصعيد اللاعبين للدرجة الأعلى بشكل آلي عن طريق النظام الرقمي.

الفصل السابع عقود اللاعبين السعوديين.

المادة (18) عقود اللاعبين السعوديين وشروطها

- 18 - 1 يجب على الأندية توقيع عقد مع أي لاعب بلغ (21) عاماً ميلادياً عند طلب تسجيله.
- 18 - 2 يحق للأندية توقيع عقود لمن بلغ (18) عاماً إختيارياً.
- 18 - 3 لا يجوز للاعب دون 18 سنة توقيع عقد.
- 18 - 4 يشترط أن يكون العقد مكتوباً وموقعاً من جميع الأطراف.
- 18 - 5 يتم إبرام العقد بين النادي واللاعب على النموذج الرسمي المعتمد من قبل الاتحاد وفي حالة رغب النادي واللاعب إضافة بنود أخرى يتم إدراجها في ملحق نموذج العقد الرسمي ولا تتعارض مع لائحة تنظيم أوضاع اللاعبين وشروطها وبنود العقد الرسمي المعتمد من الاتحاد.
- 18 - 6 يجب أن يتضمن العقد العناصر الأساسية التالية (موضوع العقد ، حقوق والتزامات أطراف العقد ، مدة العقد ، الأجور والتعويضات التوقيع والصفة لجميع الأطراف والشروط الجزائية).
- 18 - 7 يكون العقد من ثلاث نسخ توزع على النادي واللاعب والإدارة ونسخة إضافية للوكيل إن وجد.
- 18 - 8 تكون مدة العقد لمدة موسم أو موسمين أو ثلاثة تنتهي بنهاية الموسم.
- 18 - 9 لا يحق الإتفاق على شروط خارج نطاق العقد.
- 18 - 10 لا يحق للاعب أو وكيله إبرام أكثر من عقد لنفس الفترة.
- 18 - 11 لا يجوز للاعب أو وكيله توقيع عقد أو التفاوض مع نادي آخر إلا بعد انتهاء عقده الحالي.
- 18 - 12 لا يجوز تعليق سريان العقد على إشتراطات مثل فترة التجربة أو اجتياز الفحص الطبي.
- 18 - 13 العقود المبرمة بين الأندية واللاعبين لا تعتبر نافذة إلا بعد المصادقة عليها من قبل الاتحاد وتزويد الأندية واللاعبين بصورة منه بعد المصادقة عليها.
- 18 - 14 للاعب في عمر 21 فأكثر ، تكون أولوية تقديم عرض للعقد للنادي الأصلي ، ويحق للاعب التوقيع مع أي نادي آخر على أن يتم دفع تعويض عن بدل التدريب للنادي الأصلي بحسب المادة (22) من هذه اللائحة.

- 15 - 18 يلتزم النادي الراغب بخدمات اللاعب بعدم تقديم أكثر من عرض واحد فقط ولا يحق له تعديل العرض ، ويحق للنادي الأصلي فقط تقديم عرض ثاني نهائي.
- 16 - 18 تطبق أحكام المادة (18) على أندية الدوري الممتاز واللاعبين الدوليين في غير أندية الدوري الممتاز وذلك ابتداءً من الموسم 2024/2023 ، ويتم تطبيقها على جميع الأندية ابتداءً من موسم 2024م/2025م.

المادة (19) أجور اللاعبين

- 1 - 19 الحد الأقصى لقيمة العقد للاعب هي مئتان وخمسون ألف (250000) ريال سعودي للموسم الواحد.
- 2 - 19 يتم توزيع مبلغ العقد كاملاً على شكل رواتب شهرية خلال مدة العقد.
- 3 - 19 لا يجوز للأندية تقديم مبالغ كمقدمات للعقد أو مؤخر عند نهاية العقد.
- 4 - 19 يحق للنادي زيادة أو تخفيض الأجر الشهري للاعب خارج فترات التسجيل في حال اتفاق الطرفين على ألا يتجاوز الحد الأقصى بحسب المادة (19 - 1) وبشرط تزويد الإدارة بملحق العقد.
- 5 - 19 يحق للنادي إيقاف أجر اللاعب في حالة صدور أي قرار إيقاف للاعبين من قبل اللجنة السعودية للرقابة على المنشطات وذلك خلال مدة الإيقاف.
- 6 - 19 يحق للنادي الخصم من أجر اللاعب إذا صدرت تجاهه عقوبة إيقاف تأديبية من الاتحاد السعودي أو الاتحاد الدولي أو الاسيوي خلال مدة الإيقاف بحسب ضوابط المادة (26) من هذه اللائحة.
- 7 - 19 يحق للنادي إيقاف أجر اللاعب إذا أدين بحكم قضائي نافذ بجريمة تستوجب السجن لفترة أكثر من نهاية الموسم ويحق للنادي إيقاف أجر اللاعب خلال فترة سجنه.
- 8 - 19 يحق للنادي إيقاف أجر اللاعب عن الفترات التي يتغيب فيها عن التمارين أو المشاركات الرسمية بسبب التحاقه بعمله الرسمي.
- 9 - 19 إذا تعرض اللاعب للإصابة أثناء اللعب ، أو خارجه ، أو التدريب لصالح النادي ، أو المنتخب ، أو في مهمة للنادي أو المنتخب فيجب على النادي أن يدفع للاعب أجره الشهري كاملاً للثلاثة الشهور الأولى للإصابة ، ثم ما نسبته (50 %) من أجره

الشهري للثلاثة الشهور التالية ، ثم ما نسبته (25%) عن المدة التي تليها ويحق للنادي إلغاء العقد إذا تجاوزت مدة الإصابة أكثر من ستة أشهر بشرط موافقة الإدارة.

10 - 19

إذا تعرض اللاعب للإصابة أو المرض خارج اللعب أو التدريب في مهمة لا علاقة لها بناديه أو المنتخب ، فيجب على النادي أن يدفع للاعب ما نسبته (50%) من أجره للشهرين الأوليين فور الإصابة ، ثم ما نسبته (25 %) من أجره الشهري للشهرين التاليين ، وإذا استمرت الإصابة أو المرض فلنادي الحق بإلغاء العقد إذا تجاوزت مدة الإصابة أو المرض أكثر من أربعة أشهر بشرط موافقة الإدارة.

الفصل الثامن انتقال وإعارة اللاعبين وبدل الانتقال

المادة (20) إنتقال اللاعبين

- 1 - 20 يجوز إنتقال اللاعب خلال فترة سريان تسجيله بشرط موافقة ناديه وتوقيع إتفاقية ثلاثية من ناديه الحالي والنادي الجديد واللاعب مع تزويد الإدارة بصورة منها للموافقة على أن يسري الإنتقال خلال فترات التسجيل.

المادة (21) الإعارة

- 1 - 21 يحق للأندية إعارة وإستعارة اللاعبين السعوديين والمواليد ممن يحملون جواز السفر السعودي.
- 2 - 21 تكون فترات الإعارة خلال فترتي التسجيل ويجوز أن تكون خارج فترات التسجيل إذا سمحت لائحة البطولة المحلية المعار لها بذلك.
- 3 - 21 تحدد الإدارة الأعداد المخصصة للإعارة والإستعارة لكل درجة.
- 4 - 21 تكون الإعارة لمرة واحدة خلال الموسم على أن تكون لمدة لموسم واحد تنتهي بنهاية الموسم.
- 5 - 21 يبقى إسم اللاعب مسجلاً بكشوفات ناديه الأصلي طوال مدة الإعارة.
- 6 - 21 يسمح للاعب المعار المشاركة مع ناديه الجديد في الدرجة المعار إليها اللاعب فقط .
- 7 - 21 يلتزم الأطراف الثلاثة (اللاعب ، النادي الحالي ، النادي الجديد) التوقيع على إتفاقية الإعارة ضمن النموذج الرسمي المعتمد من الإدارة.
- 8 - 21 يوقع النادي المستعير مع اللاعب المعار عقداً يبدأ وينتهي بمدة الإعارة إذا كان لدى اللاعب عقداً مع ناديه الأصلي.
- 9 - 21 تتوقف إلتزامات النادي الأصلي تجاه اللاعب خلال مدة الإعارة ما لم تنص الإتفاقية بين النادييين على غير ذلك.
- 10 - 21 يجوز إنهاء الإعارة باتفاق الأطراف الثلاثة خلال فترات التسجيل.
- 11 - 21 لا يحق للنادي المستعير إعارة اللاعب لنادي آخر.

- 12 - 21 يحق للنادي إستعارة لاعب آخر في حالة وفاة اللاعب المعار إليه.
- 13 - 21 لا يحق للنادي المعار اليه اللاعب إصدار عقوبة في حق اللاعب المعار إليه تتجاوز مدة الإعارة.
- 14 - 21 اللاعب الذي يصدر عليه عقوبات سلوكية أو أخلاقية أو إنضباطية في ناديه الأصلي يحرم من فرصة الإعارة لأي نادي خلال الموسم وفي حالة ارتكاب مخالفة جسيمة يمكن للإتحاد منع اللاعب من الإعارة نهائياً.
- 15 - 21 اللاعب المعار إذا وقع عليه عقوبات سلوكية أو أخلاقية أو إنضباطية أثناء فترة الإعارة ولم تستنفذ في موسم أعارته يتم ترحيل ما تبقى من العقوبة الى الموسم الذي يليه.
- 16 - 21 لا يسمح للاعب المعار المشاركة في أي مباراة رسمية للنادي المعار إليه إلا بعد صدور الموافقة الرسمية من الإدارة على إعارته.
- 17 - 21 يحق للنادي المستعير إعارة اللاعب للمشاركة مع أندية محلية أو خارجية للمشاركة في البطولات الدولية ، والاسيوية والعربية ، والخليجية.
- 18 - 21 اللاعب المعار الذي يوقع لناديين في وقت واحد يوقف عن اللعب مع ناديه الأصلي لمدة أربعة أشهر مع منح النادي الذي وقع له اللاعب أولاً استعارة لاعب بديل.
- 19 - 21 في حالة صدور موافقة النادي على إعارة اللاعب لأكثر من نادي ، يعاقب بالمنع من تسجيل وإستعارة اللاعبين لفترة التسجيل المقبلة.
- 20 - 21 لا يحق للاعب المعار المشاركة مع ناديه الأصلي مرة أخرى إلا بعد انتهاء الموسم.
- 21 - 21 يسدد النادي رسوم إدارية قدرها (500) خمسمائة ريال سعودي للإتحاد مقابل إجراءات التسجيل.

المادة (22) التعويض عن بدل التدريب للاعبين من عمر 21 عاماً فأكثر.

- 1 - 22 عند توقيع اللاعب الذي يبلغ من العمر 21 عاماً فأكثر لأول عقد لغير ناديه الأصلي يستحق النادي الأصلي تعويض عن بدل التدريب حسب الضوابط التالية:
- 1 - 1 - 22 أن يمضي اللاعب فترة تسجيل لمدة لا تقل عن ستة (6) سنوات متتالية في النادي الأخير بشرط ألا تقل مدة تسجيله من تلك المدة عن ثلاث (3) في الفئات السنية.
- 2 - 1 - 22 أن يتقدم النادي الأصلي بعرض للاعب خلال الفترة المحددة من الإتحاد.

2 - 22 يسقط حق النادي الأصلي في التعويض في الحالات التالية:

- 1 - 2 - 22 إذا لم يتقدم النادي الأصلي بعرض للاعب خلال المدة المحددة.
- 2 - 2 - 22 في حال تنسيق النادي للاعب من كشوفات الفريق.
- 3 - 2 - 22 في حال إنتقال اللاعب بموافقة ناديه الأصلي خلال سريان فترة تسجيله.
- 4 - 2 - 22 إذا لم تكمل فترة تسجيل اللاعب للنادي الأصلي المدة المنصوص عليها في المادة (1-1-22) من اللائحة.
- 3 - 22 يلتزم النادي الجديد بتعويض النادي الأصلي عن بدل التدريب بقيمة العقد أو العرض المقدم من قبل النادي الأصلي للاعب لمدة سنة واحدة وفي حال تجاوز عرضه المقدم للاعب لمدة أكثر من سنة واحدة ، يتم التعويض بقيمة متوسط قيمة العقد ، «يحتسب المتوسط بقسمة مبلغ العقد الإجمالي على عدد السنوات».
- 4 - 22 يلتزم النادي الجديد للاعب بدفع قيمة التعويض عند طلب تسجيل عقد اللاعب حيث يتم إرفاق إثبات سداد أو شيك مصدق موجه للنادي الأصلي للاعب.
- 5 - 22 يدفع النادي الجديد رسوم إضافية بنسبة 2% من قيمة التعويض للاتحاد السعودي لكرة اليد.
- 6 - 22 يستحق النادي الأصلي تعويض عن بدل التدريب لمرة واحدة فقط.

الفصل التاسع الإلتزام بسداد المستحقات واستقرار العقود

المادة (23) إحترام العقود

- 23 - 1 لا يجوز إنهاء العقد بين اللاعب والنادي إلا بإنهاء العقد أو بالتراضي أو لسبب مشروع.
- 23 - 2 يمكن لأي الطرفين إنهاء العقد للأسباب المشروعة التالية:
- 23 - 2 - 1 أي سلوك أو فعل يجبر الطرف الآخر على إنهاء العقد ويخضع لتقدير الإدارة.
- 23 - 2 - 2 في حال لم يدفع النادي أجر ثلاثة أشهر متتالية بشرط إرسال (3 إنذارات من اللاعب للنادي)
- 23 - 2 - 3 بين كل منهم مهلة لا تقل عن (15 يوماً مع تزويد الإدارة بنسخة من المخاطبة) .
- 23 - 2 - 4 يجوز للاعب الدولي طلب إنهاء عقده إذا تبين أن نسبة مشاركته في مباريات الموسم أقل من 10 ٪ من إجمالي عدد المباريات الرسمية لناديه وذلك إستناداً إلى سبب رياضي مشـروع مع مراعاة ظروف اللاعب عند تقييم حالته ويتم التحقيق من قبل الإدارة عن وجود أسباب رياضية مشروعة لكل حالة.
- 23 - 3 يجب على اللاعب تزويد الإدارة بجميع المخاطبات والمراسلات بينه وبين النادي خلال إسبوع من الإرسال.
- 23 - 4 يمكن الإتفاق على فسخ العقد بين الطرفين على ألا يتجاوز التعويض عن قيمة العقد المتفق عليه.
- 23 - 5 في جميع الحالات المذكورة يجب أخذ موافقة الإدارة.

المادة (24) التأخر في دفع المستحقات

- 24 - 1 يجب على الأندية الوفاء بإلتزاماتهم المالية تجاه اللاعبين والأندية والوكلاء دون تأخير وفقاً للشروط والأحكام المنصوص عليها في العقود والاتفاقيات المبرمة.
- 24 - 2 يحق للإدارة الرفع للجنة الإنضباط لمعاقبة أي نادي يتأخر عن دفع المستحقات للاعبين والأندية والوكلاء لمدة تتجاوز ثلاثة أشهر.

المادة (25) إثبات سداد إلتزامات الأندية

- 1 - 25 يلتزم النادي بتزويد الإدارة بإثبات سداد الأجور والمستحقات في حال طلبها.
- 2 - 25 لا يحق للنادي تسجيل العقود في فترة التسجيل إلا بتقديم إثبات سداد الإلتزامات والغرامات السابقة أو وجود تسويات معتمدة من الاتحاد.

الفصل العاشر العقوبات

المادة (26) العقوبات

1 - 26 عقوبات الأندية تجاه اللاعبين

يحق للنادي إيقاع العقوبات على اللاعب إذا أخل باللائحة الداخلية للنادي بشرط إبلاغ الإدارة وتكون العقوبات كالتالي:

1 - 1 - 26 لفت نظر.

2 - 1 - 26 الإنذار كتابي.

3 - 1 - 26 الخصم بما لا يتجاوز 50% من الأجر الشهري.

المادة (27) إيقاع العقوبات

تختص لجنة الانضباط بإيقاع العقوبات على مخالفة اللائحة والعقود والاتفاقيات الناشئة عنها.

الفصل الحادي عشر الإبلاغ بالمخاطبات والقرارات

المادة (28) الإبلاغ بالقرارات

- 28 - 1 تتم المخاطبات بين الإدارة والأندية عن طريق المدراء التنفيذيين للإتحاد والنادي.
- 28 - 2 يكون النادي ممثلاً بالمدير التنفيذي مسؤولاً عن إبلاغ منسوبيه بمخاطبات الإتحاد.
- 28 - 3 تكون القرارات والمخاطبات الصادرة من الإتحاد المرسله إلكترونياً نافذة من تاريخ ووقت الإرسال.
- 28 - 4 تكون المخاطبات من المعنيين إلى الإتحاد السعودي لكرة اليد عبر البريد الإلكتروني لإدارة تنظيم اوضاع اللاعبين.

الفصل الثاني عشر الإستئناف

المادة (29) الإستئناف

29 - 1 تكون قرارات الإدارة قابلة للإستئناف لدى لجنة الاستئناف بالاتحاد السعودي لكرة اليد.

الفصل الثالث عشر الشكاوى والمنازعات

المادة (30) الشكاوى

- 1 - 30 للاعبين أو الأندية أو من له مصلحة التقدم للجنة بالشكاوى فيما يدخل في صلاحياتها
- 2 - 30 يشترط لتقديم الشكاوى النقاط التالية: -
- 1 - 2 - 30 أن تكون له مصلحة وتدخل في إختصاصات الإدارة.
- 2 - 2 - 30 أن تكون في النموذج الرسمي للشكاوى المعتمد من الإدارة وتعبئة كامل بيانات النموذج
- 3 - 2 - 30 أن ترسل عن طريق البريد الإلكتروني للاتحاد.
- 3 - 30 تصدر قرارات الإدارة خلال 15 يوماً ويجوز لها تمديد المدة إذا إقتضى الأمر.
- 4 - 30 يجوز للإدارة الإستعانة بأشخاص أو جهات إعتبارية لطلب الإستشارة أو التدخل فيما يعد خارج صلاحيات الإدارة.
- 5 - 30 يجوز للأطراف سحب الشكاوى قبل صدور قرار من الإدارة إذا توصلوا الى إتفاق على أن يتم تبليغ الإدارة بذلك وبشروط موافقتها على بنوده.
- 6 - 30 لا يجوز لأي طرف قام بسحب الشكاوى أن يتراجع عن ذلك إلا بوجود أسباب تقبلها الإدارة.

المادة (31) المنازعات

في حالة حدوث أي خلاف بين اللاعب والنادي أو بين الأندية يحال الإختصاص إلى (لجنة فض المنازعات) بالاتحاد السعودي لكرة اليد وتفصل فيه حسب إجراءاتها.

الفصل الرابع عشر أحكام عامة

المادة (32) بداية ونهاية يوم العمل

يبدأ اليوم وفقا لأحكام هذه اللائحة بدءاً من الساعة 12:00 صباحاً ، وينقضي اليوم في تمام الساعة 11:59 مساءً.

المادة (33) الموسم الرياضي

يبدأ الموسم الرياضي من الأول من شهر يوليو (1 / 7) وينتهي بنهاية شهر يونيو (30 / 6) من كل عام ميلادي.

المادة (34) التعارض مع نصوص اللائحة

يلغى أي نص في أي لائحة يتعارض مع الأحكام والنصوص الواردة في هذه اللائحة.

المادة (35) تفسير اللائحة

للإدارة الحق في تفسير هذه اللائحة وإتخاذ ما تراه مناسباً في كل ما لم يرد فيه نص في هذه اللائحة وفق تقديراتها للوضع القائم.

المادة (36) سريان اللائحة

تسري هذه اللائحة ابتداءً من تاريخ 2023/07/01م

ملحق 1

المملكة العربية السعودية
الاتحاد السعودي لكرة اليد
إدارة تنظيم أوضاع اللاعبين

نموذج عقد اللاعب الموحد والملزم للاعبين السعوديين

عقد لاعب كرة يد (اللاعبين السعوديين)

المادة (١) الأطراف

أطراف العقد الماثل هم ما يلي:

الطرف الأول: النادي

	الاسم:
	العنوان:
	عنوان البريد الالكتروني الرسمي:
	رقم الهاتف الرسمي:
	الموقع الالكتروني الرسمي:
	الاسم الكامل لممثل النادي:
	وظيفة ممثل النادي داخل النادي:
	عنوان البريد الالكتروني لممثل النادي:

الطرف الثاني: اللاعب

	الاسم الرباعي (باللغة العربية):
	رقم الهوية الوطنية:
	تاريخ الميلاد (اليوم \ الشهر \ السنة):
	الجنس:
	الجنسية:
	العنوان الوطني:
	عنوان البريد الالكتروني:
	رقم الهاتف:

المادة (٢) التعريفات

الاتحاد	الاتحاد السعودي لكرة اليد
الإدارة	إدارة تنظيم أوضاع اللاعبين بالاتحاد السعودي لكرة اليد
اللائحة	لائحة تنظيم أوضاع اللاعبين بالاتحاد السعودي لكرة اليد
الوكيل	شخص طبيعي يقدم لاعباً إلى ناد أو أندية مختلفة بهدف التفاوض أو إعادة التفاوض بشأن عقد عمل أو تقديم ناديين لبعضهما البعض بهدف إبرام عقد عمل أو اتفاقية النقل، مرخص له من الاتحاد الدولي لكرة اليد او الاتحاد السعودي لكرة اليد.
اللاعب	كيان رياضي له شخصية اعتبارية مستقلة مرخص له من وزارة الرياضة وعضو في اتحاد رياضي أو أكثر، ويخضع لإشراف الوزارة ومتابعتها في النواحي الإدارية والمالية.

المادة (٣) الغرض من العقد

يرغب النادي في إبرام علاقة تعاقدية ملزمة قانوناً مع اللاعب من أجل الحصول على خدماته كلاعب كرة يد ويرغب اللاعب في إبرام علاقة تعاقدية ملزمة قانوناً مع النادي من أجل تقديم خدماته كلاعب كرة يد ويوافق الطرفان بموجبه على إبرام علاقة تعاقدية ملزمة قانوناً من خلال العقد الماثل ووفقاً لشروطه وأحكامه ولا يجوز أن يخضع سريان العقد للاجتياز الناجح للفحص الطبي .

المادة (٤) المدة

٤-١ تواريخ البدء والانهاء

تاريخ بدء العقد (اليوم \ الشهر \ السنة)	
تاريخ نهاية العقد (اليوم \ الشهر \ السنة)	

٤-٢ الحد الأدنى للمدة

يتعين أن يظل العقد ساري المفعول حتى نهاية موسم كرة اليد المعتاد كحد أدنى.

٣-٤ الحد الأقصى للمدة

لا يجوز أن تزيد مدة العقد الماثل عن ثلاث (٣) مواسم.

المادة (٥) الأجر

١-٥ يدفع النادي الى اللاعب مبلغا وقدره () كتابة () للموسم الرياضي الواحد يتم توزيعها على دفعات شهرية (خاليا من أي ضرائب أو رسوم بنكية أو ضرائب).

نوع الدفعة	العملة	المبلغ
راتب شهري		

يدفع النادي إلى اللاعب كل دفعة راتب شهري بحلول اليوم الأخير من الشهر الميلادي بمبلغ اجمالي قدره () رقما و () كتابة ريال سعودي

٢-٥ الحوافز (الدفعات المالية المشروطة)

يدفع النادي للاعب ، عند وفاء اللاعب بالشروط المحددة في هذا القسم ، الأجر التالي الى اللاعب (خاليا من أي ضرائب أو رسوم بنكية أو ضرائب).

الشرط المطلوب الوفاء به	العملة	المبلغ

٣-٥ تفاصيل الدفع

يدفع النادي جميع الأجر الشهرية الثابتة والحوافز المشروطة الى الحساب

البنكي الخاص باللاعب الموضح تفاصيله أدناه:

اسم صاحب الحساب	
الرقم الدولي للحساب البنكي (الآيبان)	
اسم البنك	

٤-٥ المزايا غير المالية \ المزايا العينية

يوفر النادي أيضا المزايا غير المالية \ المزايا العينية التالية للاعب أثناء سريان عقده فقط :

الميزة غير المالية \ الميزة العينية	التفاصيل	الشرط المطلوب الوفاء به (إن وجد)

٥-٥ الإجازة السنوية

يحق للاعب الحصول إجازة مدفوعة الأجر لمدة لا تقل عن أسبوع بعد الجزء الأول من الموسم وما لا يقل عن أسبوعين متتابعين بعد آخر مباراة رسمية في الموسم. وفي حال كانت مدة العقد أقل من ١٢ شهراً، يتم تطبيق فترات الإجازة المدفوعة المشار إليها على أساس تناسبي .

٢. يتعين الاتفاق بين الطرفين على تواريخ الإجازة السنوية مسبقاً. وكقاعدة عامة، لا يجوز للاعب الحصول على الإجازة السنوية إلا في حال عدم وجود مباريات رسمية مطلوب من النادي خوضها. وفي حال إخفاق الطرفين، متصرفين على نحو معقول، في التوصل إلى اتفاق بشأن تواريخ الإجازة السنوية، فإن النادي يُحدد تواريخ الإجازة السنوية للاعب وفقاً لاحتياجات النشاط الرياضي للنادي، مع أخذ مصالح اللاعب في الاعتبار قدر الإمكان.

٣. لا يجوز اعتبار غياب اللاعب من أجل الواجب الدولي (أي عقب استدعائه من قبل المنتخب الممثل للمملكة العربية السعودية وفقاً للوائح الاتحاد الدولي لكرة اليد بشأن أوضاع وانتقالات اللاعبين، بخصوص جميع فترات المباريات الدولية المدرجة في روزنامة المباريات الدولية للمنتخب) على أنها إجازة سنوية لأغراض هذه المادة.

المادة (٦) التزامات النادي

١ يلتزم بالأنظمة واللوائح والقرارات الصادرة من الاتحاد والوزارة واللجنة الأولمبية والبارالمبية واللجنة السعودية للرقابة على المنشطات ومركز التحكيم الرياضي والاتحادات الإقليمية والدولية ومواد العقد.

٢ يكون الرئيس التنفيذي هو ممثل النادي في المخاطبات وتوقيع العقود والنماذج.

٣ تقديم تقرير حساب ختامي نهاية كل موسم يوضح الالتزامات تجاه عقود اللاعبين.

٤ التكفل بعلاج اللاعبين من الإصابات الرياضية، أو أي حادث، أو إصابة، أو معالجة طبية قد يحتاج وقد تم تحملها بموجب إحالة من طبيب النادي وكذلك التي تمتد اثارها بعد نهاية مدة التعاقد.

٥ الالتزام بقيد عدد اللاعبين في كل درجة بحسب الاعداد المقررة من الاتحاد.

٦ تزويد الإدارة بنسخة من المخالصات المالية عند انتهاء عقد اللاعب.

٧ الاحتفاظ بسجل لكل لاعب يتضمن العقود والمخاطبات وسداد الالتزامات والقرارات الصادرة تجاهه.

٨ يلتزم النادي بالسماح للاعب بالانضمام إلى منتخب بلاده وذلك وفقاً لما تنص عليه لائحة أوضاع وانتقال اللاعبين الصادرة من الاتحاد الدولي لكرة اليد.

٩ توثيق سجل الحضور والغياب للاعبين وتزويد الإدارة بنسخة منه حال طلبها.

١٠ على الأندية قبل إبرام عقود اللاعبين مراعاة قدرتها المالية على الالتزام بها.

١١ توقيع عقد مع أي لاعب عمره ٢١ سنة فما فوق.

المادة (٧) التزامات اللاعب

يلتزم اللاعب بالتالي:

١ الأنظمة واللوائح والقرارات الصادرة من النادي والاتحاد والوزارة واللجنة الأولمبية والبارالمبية واللجنة السعودية للرقابة على المنشطات ومركز التحكيم الرياضي والاتحادات الإقليمية والدولية ومواد العقد.

٢ الانضمام للمنتخبات الوطنية فور طلبه وفق ما تنص عليه اللوائح المحلية والدولية.
٣ المشاركة في المباريات الرسمية والودية والتدريبات والمعسكرات والأنشطة التي يقيمها النادي والمنتخب والأعمال المنصوص عليها في العقد المبرم معه، ما لم تكن حالة اللاعب الصحية لا تسمح بذلك بموجب تقارير طبية معتمدة من النادي أو المنتخب.

٤ الحفاظ على اللياقة البدنية والمثول للاختبارات الفنية والطبية والفحوصات الدورية المطلوبة والعلاج تحت اشراف النادي او المنتخب واجراء فحوصات اللجنة السعودية للرقابة على المنشطات.

٥ التحلي بالأخلاق والروح والأعراف الرياضية والالتزام بالأنظمة المحلية.

٦ عدم المشاركة في أي نشاط رياضي أو اللعب في المباريات الودية لغير ناديه إلا بعد الحصول على الموافقة الخطية من قبل النادي.

٧ الالتزام بالزي الموحد المعتمد من قبل إدارة النادي أثناء التواجد مع بعثة الفريق في المعسكرات التدريبية والمطارات والفنادق وفي كل مناسبة تتعلق بتمثيل النادي بشكل رسمي.

٨ عدم مخالفة تعليمات مدربيه وإداريين الفريق بما يخدم المصلحة العامة للفريق.

٩ إبلاغ النادي في حالة مغادرته المملكة أثناء سريان الموسم الرياضي أو الإجازات.

١٠ عدم قبول أي دعم مادي أو هدايا من أي جهة دون الحصول على موافقة النادي.

١١ عدم الاعتزال خلال فترة سريان العقد بدون موافقة النادي إلا في حالة الظروف القاهرة والتي يقبلها النادي.

١٢ احترام الاتفاقيات والعقود المبرمة مع الرعاية الرسميين للنادي والمنتخب.

١٣ إخطار النادي بإصابته أو مرضه وعدم استخدام علاج طبي دون علم طبيب النادي أو المنتخب، عدا الحالات الطارئة، والتزامه بالعلاج المقرر له من النادي أو من المنتخب.

١٤ المحافظة على أسرار النادي وعدم الإساءة له أو لمنسوبيه أو الجماهير أو الرعاية بأي شكل من الأشكال.

١٥ الالتزام باللوائح الداخلية والقرارات الصادرة من النادي والمنتخب.

١٦ تحمل ما يترتب على مخالفة اللاعب للأنظمة والقوانين العامة للدول المقام فيها البطولات أو المعسكرات الدولية.

١٧ تحمل قيمة المخالفات والغرامات الصادرة تجاهه من الاتحاد السعودي أو الاتحادات الإقليمية.

المادة (٨) العقوبات الانضباطية

في حال ارتكاب اللاعب لمخالفة لأي من التزاماته بموجب العقد المائل أو اللوائح المطبقة، فإنه يجوز للنادي فرض عقوبات انضباطية ضد اللاعب. ويتعين على النادي توجيه الاتهامات حسب الأصول إلى اللاعب وإخطاره كتابةً بتفاصيل الاتهامات. ويتعين منح اللاعب فرصة للرد على الاتهامات. وعلى وجه الخصوص، يُقر اللاعب بأنه على دراية بلوائح الاتحاد السعودي المطبقة؛ بما في ذلك لائحة تنظيم أوضاع اللاعبين ولائحة الانضباط) المتاحتين بحرية على الموقع الرسمي للاتحاد السعودي).

في حال إخفاق اللاعب في الوفاء بالتزاماته بموجب العقد المائل، فإنه يجوز للنادي فرض إحدى العقوبات التالية أو أكثر على اللاعب وفقاً لقواعد الانضباط الخاصة بالنادي: لفت نظر.

٢-الانذار كتابي.

الخصم بما لا يتجاوز ٥٠٪ من الاجر الشهري.

الغرامات المتعلقة بالمخالفات البسيطة التي يتم فرضها بواسطة النادي في نفس يوم المخالفة لا يجوز أن تزيد عن المبلغ المعادل لأجر يوم واحد من الأجر الشهري الثابت الواجب الدفع الى اللاعب (يتم حساب المبلغ من خلال قسمة الراتب الشهري على ٣٠ يوماً) وفقاً لشروط المادة ٥-١ من العقد المائل .

لا يجوز للنادي في أي ظروف تطبيق عقوبة على اللاعب بسبب الأداء الضعيف للفريق أو اللعب الضعيف المزعوم .

عند اختيار عقوبة أو فرضها ، يتعين على النادي أن يأخذ في الاعتبار كافة ظروف وملابسات الحالة ، ويتعين على النادي اخطار اللاعب كتابةً مسبقاً بما لا يقل

عن ٧ أيام قبل موعد جلسة الإستماع ، ويجوز أن يمثل اللاعب في الإجراءات الانضباطية شخص مفوض من قبل اللاعب لهذا الغرض .
يقر النادي بأنه إذا تألفت العقوبة من غرامة، فإن تلك الغرامة يخصمها النادي من أجر اللاعب، ويحق للاعب تقديم مطالبة إلى لجنة فض المنازعات بالاتحاد السعودي لكرة اليد لتقييم مشروعية الغرامة .

المادة (٩) حقوق الصور

يملك النادي حق غير حصري لاستغلال صورة واسم اللاعب للأغراض التجارية والتسويقية طوال مدة العقد.
لا يجوز للاعب استغلال صورته واسمه طوال مدة العقد عندما يؤدي فعل ذلك إلى خلق أي تعارض مع:
الحقوق والالتزامات القانونية والرقابية والتعاقدية للنادي أو شركائه أو رعايته.
قواعد ولوائح الاتحاد السعودي لكرة اليد أو الاتحاد الآسيوي أو الاتحاد الدولي .
أنظمة المملكة العربية السعودية .
النظام العام والأخلاق العامة في المملكة العربية السعودية .
تعزيز الصحة العامة .
لا يجوز للنادي تقييد حرية اللاعب في إيجاد راعي حذاء له والتفاوض معه وإبرام اتفاق معه ، ويظل اللاعب متمتعاً بحرية اختيار الأحذية التي يرتديها في أي جلسة تدريب أو مباراة .

المادة (١٠) المنازعات

في حال نشوء أي نزاع بشأن شروط وأحكام العقد الماثل ، فإنه يتعين على الطرفين بذل كافة المساعي المعقولة لحل النزاع عبر السبل الودية .
تخضع المنازعات للاختصاص القضائي للجنة فض المنازعات بالاتحاد السعودي لكرة اليد ، بوصفها الجهة المختصة الابتدائية بخصوص المنازعات ذات البعد المحلي ، طبقاً للأحكام ذات الصلة من تشريعات الاتحاد السعودي لكرة اليد

ولائحة تنظيم أوضاع اللاعبين ولائحة فض المنازعات بالاتحاد السعودي لكرة اليد .

يجوز الطعن على القرارات الصادرة من لجنة فض المنازعات بالاتحاد السعودي لكرة اليد أمام مركز التحكيم الرياضي السعودي ، ويقر الطرفان بالسلطة المطلقة والنهائية لمركز التحكيم الرياضي السعودي بشأن المنازعات ذات البعد المحلي .

المادة (١١) التعديلات

يشكل العقد الماثل والوثائق المشار اليها فيه الاتفاق الكامل بين النادي واللاعب ويلغى ويحل محل أي اتفاقيات سابقة بين النادي واللاعب .

لا يجوز إجراء تعديلات إلا في المادة ٤ والمادة ٥ من العقد الماثل ، ويتم إجراء أي تعديلات من هذا القبيل بموجب موافقة الطرفين ويتعين تحريرها كتابة وتوقيعها بواسطة كلا الطرفين ، ولا يجوز إجراء أي تعديلات أخرى .

أي تعديلات تتعارض مع لوائح وقرارات الاتحاد السعودي لكرة اليد، أو الاتحاد الاسيوي ، أو الاتحاد الدولي ، أو وزارة الرياضة ، أو اللجنة الأولمبية والبارالمبية أو النظام العام في المملكة العربية السعودية تكون باطلة وغير نافذة. ومتى ثبت بطلان أو عدم نفاذ أي تعديل أو جزء من العقد الماثل ، فإن الحكم أو الجزء الثابت بطلانه على وجه التحديد ، وليس العقد الكامل ، يكون ملغياً ولا أثر له .

يتعين على النادي إخطار اللجنة كتابة بأي تعديل دون تأخير في غضون موعد أقصاه ثلاثة (٣) أيام عمل ويتعين على النادي أيضاً إخطار الاتحاد السعودي لكرة اليد متعين عليه فعل ذلك بموجب لوائح الاتحاد .

المادة (١٢) الانهاء

في حال إخفاق النادي على نحو غير مشروع في أن يدفع إلى اللاعب أجر راتب ثلاثة (٣) أشهر في تواريخ استحقاقها ، فإنه يتم اعتبار اللاعب لديه سبب عادل لإلغاء العقد الماثل ، شريطة إثبات تقصير النادي كتابة ومنحه مواعيد نهائية لا يقل عن ٤٥ يوماً للوفاء التام بالتزاماته المالية ، ويوافق الطرفان على أنه في حال إنهاء اللاعب

بموجب سبب عادل وفقا للمنصوص عليه في الفقرة ١ من المادة ١٢ أو اذا أنهى أي من الطرفين العقد لسبب عادل فإن التعويض عن خرق العقد وتجب الدفع يكون عبارة عن مبلغ يساوي أجر شهرين من العقد الماثل .

لا يجوز للنادي إلغاء العقد بسبب تعرض اللاعب لإصابة أثناء اللعب أو التدريب إلا بحسب ما تنص عليه لائحة تنظيم أوضاع اللاعبين.

لا يجوز أن يخضع سريان العقد للاجتياز الناجح للفحص الطبي أو التجربة الفنية .

لا يجوز للنادي وقف أو تعطيل أو تأخير أجر اللاعب بسبب تعرض اللاعب لإصابة أثناء اللعب أو التدريب. ولا يجوز إنهاء العقد بواسطة أي طرف أثناء الموسم الرياضي في ظل أي ظروف باستثناء ما نصت عليه لائحة تنظيم أوضاع اللاعبين أو في حال اتفاق الطرفين على إنهاء العقد قبل تاريخ انقضاء أجله بموجب الاتفاق المتبادل بينهما.

لا يجوز للاعب في أي ظرف التنازل عن الرواتب المستحقة عن العمل الذي نفذه بالفعل ، ما لم يحقق ذلك منفعة أكبر للاعب .

يتعين على النادي إخطار إدارة تنظيم أوضاع اللاعبين كتابة بأي إنهاء للعقد الماثل دون أي تأخير وفي غضون موعد أقصاه ثلاثة (٣) أيام عمل.

المادة (١٣) الإعارة

يجوز إعارة اللاعب لنادي آخر بموجب اتفاقية خطية بينه وبين الناديين المعنيين . وتخضع أي اعارة من هذا القبيل للائحة تنظيم أوضاع اللاعبين بالاتحاد السعودي لكرة اليد .

المادة (١٤) الإقرارات

يقر اللاعب بأنه لا يخضع للالتزام تعاقدى تجاه أي نادي آخر . يقر اللاعب بأنه لم يبرم أي اتفاق مع طرف ثالث بخصوص الانتقال المستقبلي للاعب من نادٍ إلى آخر أو تم التنازل إليه عن أي حقوق بخصوص أي انتقال مستقبلي أو أجر انتقال .

يقر النادي بأنه لم يهرم أي اتفاق مع طرف ثالث يحق للطرف الثالث بموجبه المشاركة ، سواء بالكامل أو جزئيا ، في الأجر الواجب الدفع بخصوص الانتقال المستقبلي للاعب من نادٍ إلى آخر أو تم التنازل إليه عن أي حقوق بخصوص أي انتقال مستقبلي أو أجر انتقال .

المادة (١٥) أحكام عامة

يخضع العقد الماثل للأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية مع مراعاة خصوصية الرياضة.

يتم تحرير العقد الماثل في ثلاث (٣) نسخ على الأقل ، يحتفظ اللاعب بنسخة منها ويحتفظ النادي بنسخة منها ويتم تسليم نسخة للاتحاد السعودي لكرة اليد . ونسخة لوكيل اللاعب . وفي حال نشوب أي نزاع فإنه تسود نسخة العقد التي تسلمه الاتحاد .

يتعين تأريخ كل نسخة من العقد وتوقيعها حسب الأصول من قبل الطرفين .

في حال مشاركة الوكيل في مفاوضات أي عقد فإنه يجب ذكره في ذلك العقد .

اللغة العربية هي اللغة الرسمية للعقد الماثل ، ويجوز ترجمة العقد الى اللغة الإنجليزية أو أي لغة أخرى ، وفي حال نشوء أي نزاع فإنه تسود النسخة المحررة باللغة العربية .

توقيعه وختمه

النادي

	اسم المخول بالتوقيع بالنيابة عن النادي
	منصب المخول بالتوقيع عن النادي (الرئيس \ الرئيس التنفيذي)
	توقيع النادي
	تاريخ توقيع النادي (اليوم \ الشهر \ السنة)
	الختم الرسمي للنادي

اللاعب

	اسم اللاعب
	توقيع اللاعب
	تاريخ توقيع اللاعب (اليوم \ الشهر \ السنة)

وكيل النادي

	هل تم تمثيل النادي من خلال وكيل في مفاوضات العقد المائل (نعم \ لا)
	في حال الإجابة بنعم
	اسم ووكيل النادي
	توقيع وكيل النادي
	تاريخ توقيع وكيل النادي (اليوم \ الشهر \ السنة)

وكيل اللاعب

هل تم تمثيل اللاعب من خلال وكيل في مفاوضات العقد المائل (نعم \ لا)	
في حال الإجابة بنعم	
اسم ووكيل اللاعب	
توقيع وكيل اللاعب	
تاريخ توقيع وكيل اللاعب (اليوم \ الشهر \ السنة)	

تسلمته إدارة تنظيم أوضاع اللاعبين بالاتحاد السعودي لكرة اليد :

تاريخ الاستلام (اليوم \ الشهر \ السنة)	
توقيع الاتحاد السعودي لكرة اليد	
تاريخ توقيع الاتحاد السعودي لكرة اليد (اليوم \ الشهر \ السنة)	
الختم الرسمي للاتحاد السعودي لكرة اليد	
تاريخ التوقيع (اليوم \ الشهر \ السنة)	
الختم الرسمي للاتحاد السعودي لكرة اليد	

ملحق 2



	Non Saudi Handball Player Contract This contract is entered .on / /14 H corresponding to / / 20 between Club P.O. Box .Represented by Mr As “Referred to later on as “the club (First Party) .And Handball player Mr P. O. Box (Name of the Country) (Second Party) “Referred to later on as “the player Also, the Saudi Handball Federation Referred to later on as «the Federation». The two parties :have agreed to the following	عقد لاعب كرة اليد غير السعودي أبرم هذا العقد بتاريخ / / ١٤ هـ الموافق / / م بين نادي وعنوانه البريدي: ويمثله في التوقيع على هذا العقد الأستاذ/ بصفته ويشار إليه فيما بعد باسم «النادي» (طرف أول) وبين لاعب كرة اليد السيد/ وعنوانه البريدي: دولة (طرف ثاني) ويشار إليه فيما بعد باسم «اللاعب» كما يشار للاتحاد السعودي لكرة اليد باسم «الاتحاد» وقد تم الاتفاق بين الطرفين على ما يلي:	
(1)	This contract will be effective after being signed by the two parties on / /14 H. corr. to / /20 until / /14 H. corr. to / /20	يعتبر هذا العقد نافذا بعد توقيع الطرفين عليه بتاريخ / / ١٤ هـ الموافق / / م وحتى تاريخ الموافق / / ٢٠ م.	(١)

(2)	The player has to participate and exert his full efforts in all matches and exercises required by the club on the date and place assigned for him unless he is medically incapable according to the medical .reports	يلتزم اللاعب بالمشاركة وبذل أقصى جهده وإمكاناته في جميع المباريات والتمارين التي يطلب منه النادي المشاركة فيها في الزمان والمكان اللذين يحددهما له، ما لم تكن حالته الصحية لا تسمح بذلك بموجب تقارير طبية.	(٢)
(3)	The player is committed not to play handball for another club and he has to consider the rules of the game in all matches he takes part .in	يلتزم اللاعب بأن لا يلعب كرة اليد لغير النادي، كما يلتزم بأن يراعي قوانين اللعبة في جميع المباريات التي يشارك فيها.	(٣)
(4)	The player undertakes to comply with the club's rules and regulations of professionalism approved by the Federation. The club and the player have to comply with the Federation's codes, rules, and the regulations of the Non-Saudi player in addition to all the codes and laws followed in Saudi .Arabia	يتعهد اللاعب بأن يلتزم بقواعد ونظم النادي المتعلقة بالاحتراف التي أقرها الاتحاد، وعلى النادي واللاعب أن يلتزما بأنظمة وقواعد الاتحاد ولائحة اللاعب غير السعودي وجميع الأنظمة والقوانين المعمول بها في المملكة.	(٤)
(5)	The club will provide the player with copies of the laws of the club, regulations of Non-Saudi player in KSA, and insurance contracts .applied to him	يوفر النادي للاعب نسخا من أنظمة النادي والاتحاد ولائحة اللاعب غير السعودي في المملكة وصورا من عقود التأمين المطبقة عليه.	(٥)

(6)	The player is not entitled to participate in any other sport activities without written approval from the club. He has to maintain his good health & fitness; He will not endanger them by irregular sleep or by using any substance that may affect fitness and health. Also, comply with the instructions of the doping control committee; Not to use or take any drug, drink .or medicine that is banned athletic	لا يجوز للاعب - دون موافقة خطية من النادي - أن يشارك في أي أنشطة رياضية أخرى؛ وعلى اللاعب أن يحافظ على لياقته وصحته، ولا يعرضهما للخطر من خلال السهر أو إرهاق الجسم باستخدام أي شيء يؤثر على اللياقة والصحة. والالتزام بتعليمات لجنة مراقبة المنشطات. وعدم استخدام أو تناول أي عقار أو مشروب أو دواء محظور رياضياً.	(٦)
(7)	If the player is injured inside or outside the game, he will be subject to article (17) of regulations .of Non-Saudi player	في حالة إصابة اللاعب داخل أو خارج اللعب تطبق عليه أحكام المادة (١٧) من لائحة اللاعب غير السعودي.	(٧)
(8)	The player will be entitled to one month paid annual leave if he completes 11 months with the club or at any time the club sees not affecting the interest of the game. The two parties will agree to a .specific date	يحق للاعب التمتع بإجازة سنوية لمدة شهر إذا أكمل أحد عشر شهراً مع النادي، أو في وقت يراه النادي لا يتعارض مع مصلحة اللعبة؛ وتكون مدفوعة الراتب وتتناسب مع مدة العقد ويتفق الطرفان على موعدها.	(٨)
(9)	The clubs will be entitled to invest the pictures of their players as teams or groups in all .advertisement fields	يحق للأندية استثمار صور لاعبيها ك فرق ومجموعات في مختلف مجالات الدعاية والإعلان.	(٩)

(10)	The player nor the club shall pay or receive any amounts of money to or from any person or organization whatsoever for urging loss or wining of any game except for the amounts to be paid by the club to the player as stated by this .contract	لا يجوز للنادي أو اللاعب دفع أو استلام أي مبالغ من أو إلى أي شخص أو تنظيم مهما كانت صفته بقصد الإغراء للفوز أو الخسارة بأي مباراة باستثناء المبالغ التي يدفعها النادي للاعب والمنصوص عليها بهذا العقد.	(١٠)
(11)	If the player is convicted of unsportsmanlike behavior, misbehaving, violating the laws of the club or the Federation, the regulations of Non-Saudi player or the Saudi laws, he will be subject to one of the penalties stipulated by the regulations of Non-Saudi .player	في حالة إدانة اللاعب بسوء السلوك أو الاستمرار في التصرف الخاطئ أو مخالفة أنظمة النادي أو الاتحاد أو لائحة اللاعب غير السعودي أو الأنظمة المرعية في المملكة، تطبق عليه إحدى العقوبات المنصوص عليها في لائحة اللاعب غير السعودي.	(١١)
(12)	If the club violates the laws of the Federation, the regulations of Non-Saudi player, or items of the player's contract, he will be entitled to complain to the Federation to study the complaint and make its decision. The player will be entitled to appeal within seven days if not satisfied with the Federation's .decision	في حالة مخالفة النادي لأنظمة الاتحاد أو لائحة اللاعب غير السعودي أو بنود هذا العقد بالنسبة للاعب فإنه يحق له تقديم شكوى للاتحاد للنظر في الموضوع اتخاذ ما يراه مناسباً، كما يحق له الاستئناف خلال مدة سبعة أيام إذا لم يقتنع بقرار الاتحاد.	(١٢)

(13)	The player has to be cooperative with his colleague players for the good interest of the club and with the coach in all his requests. The player has to be a model for his colleagues and urging them for devotion. He has to keep away from being moody in the game and should keep quiet regardless of the effects of the opponent during the .game	على اللاعب التعاون مع زملائه اللاعبين لما فيه صالح الفريق والتعاون مع المدرب في كل ما يطلب منه، وأن يكون قدوة لزملائه وموجها لهم ودافعا لهم على الاجتهاد والمثابرة وأن يكون بعيدا عن المزاجية داخل الملعب وأن يحافظ على هدوئه مهما كانت المؤثرات من الخصم أثناء المباريات.	(١٣)
(14)	If the club desires to renew the player's contract it has to make an application to the Federation enclosing the documents stated by article (6) of the regulations of .Non-Saudi player	إذا رغب النادي في تجديد عقد اللاعب فعليه أن يقدم للاتحاد طلبا مرفقا به الوثائق المنصوص عليها في المادة (٦) من لائحة اللاعب غير السعودي.	(١٤)
(15)	This contract may be ended at any time by the agreement of both parties (the club and the player) according to the conditions stipulated by the regulations of Non-Saudi player under the condition of getting .the approval of the Federation	يمكن إنهاء هذا العقد في أي وقت باتفاق الطرفين (النادي واللاعب) وفقا للشروط المنصوص عليها في لائحة اللاعب غير السعودي شريطة موافقة الاتحاد.	(١٥)

(16)	During the period of this contract the club will pay the player the following payments :Paid Contract The whole amount USD* Or on payments USD* The monthly salary (.b) USD :Housing Allowance The club will provide the player a suitable residence :Transportation Allowance The club will pay a monthly transportation allowance of given to the player with his monthly salary or provide him a means of transportation Other Allowances & :Compensations .Winning reward like other players Championship reward like other players	يدفع النادي للاعب مدة هذا العقد الراتب والبدلات التالية: مقدم العقد: *كامل المبلغ دولار امريكي *أو على دفعات دولار امريكي الراتب الشهري دولار امريكي بدل السكن: يؤمن النادي للاعب سكنا مناسباً. بدل المواصلات: يدفع النادي للاعب بدل مواصلات شهريا مقداره يسلم للاعب مع راتبه الشهري أو يؤمن له وسيلة مواصلات. البدلات والتعويضات الأخرى التي يدفعها النادي للاعب: مكافأة فوز كالأعبين الآخرين مكافأة بطولات كالأعبين الآخرين	(١٦)
------	---	---	------

(17)	When ending the contract on its date or before by both parties agreeing, the Federation must be provided with a statement that the player received all the amounts agreed between the two parties and not claim any other amount .from the club	عند انتهاء العقد في موعده او قبل موعده بالتراضي بين الطرفين يجب موافاة الاتحاد بما يفيد استلام اللاعب جميع المبالغ المتفق عليها بين الطرفين وعدم مطالبته بأي مبالغ أخرى من النادي.	(١٧)
(18)	Articles of the regulations of Non-Saudi player will apply in all matters not mentioned in this .contract	تطبق أحكام لائحة اللاعب غير السعودي على كل ما لم يرد ذكره في هذا العقد.	(١٨)
(19)	All agreements previous to this contract between the club and .player are null	تعتبر جميع الاتفاقات السابقة لهذا العقد بين النادي واللاعب لاغية.	(١٩)
(20)	All letters and notes stipulated by this contract will be sent to any of its parties to their addresses set in the contract unless one of the parties notifies the other in writing of the change of his address. At that time, letters and notifications will be directed to the new .address	يجب أن توجه كافة الخطابات والإخطارات المنصوص عليها في هذا العقد إلى أي من طرفيه على عنوانهما المثبتين في هذا العقد إلا إذا أبلغ أحد الطرفين الآخر خطيا بتغيير عنوانه، عندها يتم توجيه الخطابات والإخطارات إلى العنوان الجديد.	(٢٠)

	:Player's Signature	توقيع اللاعب:	
	:Player's Name	اسم اللاعب:	
	Signature of the Chairman of the :Club	توقيع رئيس النادي:	
	:Name	الاسم:	
	:Witness's name and signature	اسم وتوقيع الشاهد:	
	:Witness's name and signature	اسم وتوقيع الشاهد:	
	Stamp and approval of :the Federation	ختم الاتحاد:	